

ملحق للمذكرة العامة عدد 20 لسنة 2013
الحد الأدنى للاستخلاص المنصوص عليه بالفصل 48
من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية

إضافة قانون المالية لسنة 2013	التشريع الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2012	
الحد الأدنى عن كل تصريح	الحد الأدنى عن كل تصريح	
الضريبة بـ 30% أو 35% : 350 دينار	200 دينار	I - أشخاص معنويين خاضعين للضريبة على الشركات - التصريح السنوي
الضريبة بـ 10% : 200 دينار	200 دينار	- التصاريح الشهرية والتصاريح بالأقساط الاحتياطية
200 دينار		II - أشخاص طبيعيين
		• أرباح صناعية و تجارية
200 دينار	100 دينار	* نظام حقيقي
100 دينار	100 دينار	- التصاريح السنوية
		- التصاريح الشهرية والتصاريح بالأقساط الاحتياطية
100 دينار	50 دينار	* نظام تقديري
50 دينار		- التصريح السنوي
داخل المناطق البلدية : 100 دينار		
خارج المناطق البلدية : 50 دينار		

50 دينار	50 دينار	- التصاريح الثلاثية أو السداسية
200 دينار	100 دينار	• أرباح المهن غير التجارية
100 دينار	100 دينار	- التصريح السنوي
25 دينار	25 دينار	- التصاريح الشهرية والتصاريح بالأقساط الاحتياطية
		• الحالات الأخرى السنوية والشهرية (أرباح الاستغلال الفلاحي أو الصيد البحري والمرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية...)